

# بر شرورة

جمعية البر الخيرية بشرورة  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تحت رقم 80



## لائحة شراء الأصول

النسخة رقم 1 اعتماد مجلس الإدارة رقم 372 بتاريخ 1445/6/22هـ الموافق 2024/1/4م



## التعريف

الأصول هي الموارد التي تمتلكها الجمعية، والتي يمكن أن تكون مادية أو غير مادية. وتشمل الأصول المادية العقارات والمعدات والسيارات، بينما تشمل الأصول غير المادية براءات الاختراع، والعلامات التجارية، وحقوق التأليف والنشر.

## الهدف

تهدف لائحة شراء الأصول إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند شراء أصول جديدة. وذلك لضمان أن تتم عملية الشراء بطريقة سليمة ومسؤولة، وتتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها.

## الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

## يجب الالتزام بالضوابط التالية عند شراء الأصول الجديدة:

- يجب أن يتم شراء الأصول فقط إذا كانت هناك حاجة إليها لتحقيق أهداف الجمعية.
- يجب أن يتم شراء الأصول بسعر عادل وقابل للتفاوض.
- يجب أن يتم شراء الأصول وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.
- يجب إجراء دراسة للمخاطر الخاصة بامتلاك الأصل أو عملية شراؤه للجمعية.

## الإجراءات

١. تبدأ عملية الشراء بتحديد الحاجة إلى الأصول الجديدة. ويتم ذلك من خلال دراسة احتياجات الجمعية، وتحديد الأصول التي ستساعدها على تحقيق أهدافها.
٢. إجراء بحث دقيق حول الأصول المستهدفة. بتحليل أدائها التاريخي، والعوامل التي قد تؤثر عليها والبحث عن الأصول المتاحة في السوق، وتقييمها من حيث السعر والجودة والقيمة مقابل المال.
٣. تجهيز طلب شراء. يجب ان يتضمن طلب الشراء النقاط التالية /
  - a. السعر والكمية.
  - b. طريقة الدفع.
  - c. شروط التسليم.
  - d. تقديم عرض الشراء.
  - e. تسليم امر الشراء للمورد بشكل رسمي.
٤. يمكن ان يتم التفاوض مع المورد قبل تأكيد عملية التوريد وبعد ذلك يتم التأكيد والتوقيع على اتفاقية التوريد.
٥. متابعة عملية التوريد من قبل المورد وفحص الأصل والتأكد من عدم وجود عيوب او أخطاء حسب شروط التسليم.
٦. يتم دفع ثمن الأصول المشتري وفقاً لشروط اتفاقية التسليم.
٧. التقييم بشكل دوري للأصل.